

السيد المهندس / مدير ادارة المركبات

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة الي العقد رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/١٦٨٣) لعملية (أعمال التخطيط بالبيوتات المرورية العاكسة علي الطريق الدائري المسافة من الاوتوستراد وحتى سعد الشاذلي بطول ٢٨ كم بالاتجاهين - تنفيذ شركة مصرية لمستلزمات الطرق - اشراف المنطقة الرابعة عشر (الطريق الدائري ومحاوره). نتشرف بالإفادة بأن العملية المذكورة عالية لا توجد عليها محملات (سيارات).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.....

تحريرا في ٢٠٢٤/٨/٦

مدير عام

هندسة وسلامة الطرق

مهندس /

سوزان عبد العزيز

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة مصرية لمستلزمات الطرق

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (١٦٨٣ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) المؤرخ في ١٠ / ٦ / ٢٠٢٤ بمبلغ ١٨,١٣٤,٣٩٥ جنيه (فقط وقدرة ثمانية عشر مليون ومائة أربعة وثلاثون ألف وثلاثمائة خمسة وتسعون جنيها لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية " أعمال التخطيط بالبيوتات المرورية العاكسة علي الطريق الدائري المسافة من الاوتوستراد وحتى سعد الشاذلي بطول ٢٨ كم بالاتجاهين " المنطقة الرابعة عشر - الدائري بالأمر المباشر

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى ((المنطقة الرابعة عشر - الدائري)) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية

عبدالله

وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكبارى

الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق



دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

عملية : أعمال التخطيط بالبويات المرورية العاكسة على الطريق الدائرى فى المسافة

من الأوتوستراد وحتى سعد الشاذلى بطول حوالى ٢٨ كم بالإتجاهين

إشراف المنطقة (الرابعة عشر) - الدائرى ومحاوره

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٤

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة
للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً
لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات
الواردة به

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس /
" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية
لهندسة وسلامة الطرق
مهندس /
" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية
منطقة الدائرى ومحاوره
مهندس /
" ضياء الدين مصطفى "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق
مهندس /
" محسن محمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية و الإدارية
عميد /
" أبو بكر أحمد عساف "

ملحوظات هامة :-
على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

القسم الثاني الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) إلى رقم (٤٤) مع إضافة الآتي للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسؤولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الآتي :-

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية عواقات لا يحول دون تحميله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية أضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة إلا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق إذا كان وضعها قد تم طبقاً لأحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ويمكن نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتي :-

لا يجوز تعديل أي بند من بنود دفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفطيش على الورش والمعدات والأجهزة - يضاف الآتي :

لا يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتي :-

١١- يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقلل حارة واحدة وهي التي سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) الفان جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وإيضاً لتقصيره في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائي لا ينفي مسؤوليته حيث أنه مسئول مسؤولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره في تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مئتان جنيتها) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت إشراف المنطقة ولا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للاختبار .

٥ - يلتزم الطرف الثاني بتوريد بوية بردورة باللون (الأبيض والأسود) أن يتم توريدها لمصنع العلامات بمدينة نصر بما يعادل قيمة ١٢٧٠٠٠ جنيه (مئة وسبعة وعشرون ألف جنيه) وتوقع غرامة قدرها ٢٥٤٠٠٠ جنيه (مئتان وأربعة وخمسون ألف جنيه) في حالة عدم

التوريد خلال مدة المشروع .

بند (٤١) : الإستلام الإبتدائي :

- - يجب على المقاول ان يخطر الهيئة عن اليوم الذي يتم فيه العمل , و ذلك قبل حلول هذا اليوم بأسبوع على الأقل و عند اتمام الأعمال يتم تشكيل اللجنة بأمر من السيد رئيس قطاع التنفيذ و المناطق باستلامها استلام إبتدائي طبقاً للاسلوب الفني المعتمد من الهيئة بحضور المقاول أو مندوبه و في حالة عدم حضوره بعد إخطاره تقوم لجنة الهيئة بذلك وحدها و يكون المحضر في هذه الحالة حجة على المقاول و يحرر محضرا من ثلاث صور عن عملية الإستلام الإبتدائي و تسلم صورده منه للمقاول أو مندوبه و اذا لم يكن حاضرا فيثبت غيابه , و فيما يتعلق بإمضاء المحضر و ما قد يكون لدى المقاول من اعتراضات بشأنه فإنه يجرى طبقا لنصوص المادة رقم ٦٠٦ الخاصة بسحب العمل من المتعاقد .

• و يضاف الآتي :

- على الشركة (المقاول) ان يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لإنهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ صدور قرار التقييم .

بند (٤٢) : مدة الضمان :

- فترة الضمان لجميع الأعمال (عام) من تاريخ الإستلام الإبتدائي أو تاريخ نهو الأعمال .